

# عَلَى عَتَمَاتِ الشَّهْرِ الْمُبَارِكِ

بين الأمل والرجاء وحسن الاستعداد



رَبِّهِمْ

جَمْعٌ وَرَتِيبٌ

مَنْ خُطِبَ وَخُضِرَتْ قِصِيلَةُ الشَّيْخِ

أَبِي عَمْرِو مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَانَ

حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ  
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي  
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

## التَّقْوَى ثَمَرَةُ الصِّيَامِ

فَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَجَعَلَ لِلصِّيَامِ فَوَائِدَ عَظِيمَةً، وَمُمَيِّزَاتٍ جَزِيلَةً، يَنَالُ الْمُسْلِمُ -بِإِذْنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- إِذَا مَا أَتَى بِهَا الرِّضْوَانَ عِنْدَ اللَّهِ، مِنْ ذَلِكَ: بُلُوغُ التَّقْوَى(\*)؛ فَإِنَّ الصِّيَامَ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ التَّقْوَى، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (٢): «يُخْبِرُ -تَعَالَى- بِمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ؛ بِأَنَّهُ فَرَضَ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ كَمَا فَرَضَهُ عَلَى الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ الشَّرَائِعِ وَالْأَوَامِرِ الَّتِي هِيَ مَصْلَحَةٌ لِلخَلْقِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

وَفِيهِ تَنْشِيطٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ؛ بِأَنَّهُ يَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَنَافِسُوا غَيْرَكُمْ فِي تَكْمِيلِ الْأَعْمَالِ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى صَالِحِ الْخِصَالِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأُمُورِ الثَّقِيلَةِ الَّتِي [خُصِّصْتُمْ] (٣) بِهَا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ مَقَاصِدِ الصِّيَامِ» - الْإِثْنَيْنِ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢ هـ | ١-٨-٢٠١١ م.

(٢) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٨٦.

(٣) فِي الْأَصْلِ: [اخْتَصَّيْتُمْ].

ثُمَّ ذَكَرَ تَعَالَى حِكْمَتَهُ فِي مَشْرُوعِيَّةِ الصِّيَامِ؛ فَقَالَ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾؛ فَإِنَّ الصِّيَامَ مِنْ أَكْبَرِ سَبَابِ التَّقْوَى؛ لِأَنَّ فِيهِ امْتِثَالَ أَمْرِ اللَّهِ، وَاجْتِنَابَ نَهْيِهِ.

فَمِمَّا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنَ التَّقْوَى: أَنَّ الصَّائِمَ يَتْرُكُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَالْجَمَاعِ، وَنَحْوِهَا، الَّتِي تَمِيلُ إِلَيْهَا نَفْسُهُ، مُتَقَرِّبًا بِذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، رَاجِيًا بِتَرْكِهَا ثَوَابَهُ؛ فَهَذَا مِنَ التَّقْوَى.

وَمِنْهَا: أَنَّ الصَّائِمَ يُدْرِبُ نَفْسَهُ عَلَى مُرَاقَبَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَتْرُكُ مَا تَهْوَى نَفْسُهُ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ؛ لِعِلْمِهِ بِاطْلَاعِ اللَّهِ عَلَيْهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الصِّيَامَ يُضَيِّقُ مَجَارِيَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ؛ فَبِالصِّيَامِ يَضْعُفُ نُفُودُهُ، وَتَقِلُّ مِنْهُ الْمَعَاصِي.

وَمِنْهَا: أَنَّ الصَّائِمَ فِي الْغَالِبِ تَكَثُرُ طَاعَتُهُ، وَالطَّاعَاتُ مِنْ خِصَالِ التَّقْوَى.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْغَنِيَّ إِذَا ذَاقَ أَلَمَ الْجُوعِ؛ أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ مُوَاسَاةَ الْفُقَرَاءِ الْمُعْدِمِينَ، وَهَذَا مِنْ خِصَالِ التَّقْوَى. (\*)

فَتَحْصِيلُ التَّقْوَى الْغَايَةُ مِنْ فَرْضِ الصِّيَامِ.

وَالتَّقْوَى فِي أَحْصَرِ تَعْرِيفَاتِهَا: فِعْلُ الْمَأْمُورَاتِ، وَاجْتِنَابُ الْمَنْهِيَّاتِ.

فَمَنْ فَعَلَ مَا أَمَرَ بِهِ، وَاجْتَنَبَ مَا نَهَى عَنْهُ؛ فَهُوَ الْمُتَّقِي حَقًّا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «دَعْوَةُ الْإِخْوَانِ لِلتَّوْبَةِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ

وَهِيَ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْمَحْبُوبَاتِ، مَعَ تَرْكِ الْمُنْهَيَّاتِ.

فَمَنْ لَمْ يَتَّقِ اللهُ فِي رَمَضَانَ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ سُلُوكُهُ إِلَى مَا يُحِبُّهُ اللهُ، وَأَكْبَّ عَلَى فِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ وَهُوَ صَائِمٌ؛ فَهَذَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ» (١). (\*)

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ (٣): «إِنَّ الصِّيَامَ هُوَ لِحَامُ الْمُتَّقِينَ، وَجَنَّةُ الْمُحَارِبِينَ، وَرِيَاضَةُ الْأَبْرَارِ الْمُقَرَّبِينَ، وَهُوَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَعْمَالِ؛ فَإِنَّ الصَّائِمَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَتْرُكُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِ مَعْبُودِهِ، فَهُوَ تَرَكَ مَحْبُوبَاتِ النَّفْسِ وَتَلَذُّذَاتِهَا؛ إِثَارًا لِمَحَبَّةِ اللهِ وَمَرْضَاتِهِ.

وَهُوَ سِرٌّ - أَيُّ: الصِّيَامُ - بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ، لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ سِوَاهُ، وَالْعِبَادُ قَدْ يَطَّلِعُونَ مِنْهُ عَلَى تَرْكِ الْمُفْطَرَاتِ الظَّاهِرَةِ، وَأَمَّا كَوْنُهُ تَرَكَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ مَعْبُودِهِ؛ فَهُوَ أَمْرٌ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ [الْخَلْقُ] (٤)، وَذَلِكَ حَقِيقَةُ الصَّوْمِ.

(١) أخرجه ابن ماجه في «السنن»: ٥٣٩/١، رقم (١٦٩٠)، وأحمد في «المسند»:

٣٧٣/٢، رقم (٨٨٥٦) واللفظ له، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولفظ ابن ماجه: «رُبَّ

صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ».

والحديث حسن إسناده وصححه المتن الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١/

٦٢٥، رقم (١٠٨٣).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ مَقَاصِدِ الصِّيَامِ» - الْإِثْنَيْنِ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٢ هـ | ١-

٨-٢٠١١ م.

(٣) «زاد المعاد»: ٢٧/٢ و٢٨، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٨ م).

(٤) فِي الْأَصْلِ: [بَشْرٌ].

وَلِلصَّوْمِ تَأْثِيرٌ عَجِيبٌ فِي حِفْظِ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالْقُوَى البَاطِنَةِ، وَحِمَّتِهَا  
عَنِ التَّخْلِيطِ الْجَالِبِ لَهَا الْمَوَادَّ الْفَاسِدَةَ الَّتِي إِذَا اسْتَوَلَتْ عَلَيْهَا أَفْسَدَتْهَا،  
وَاسْتِنْفَاحِ الْمَوَادِّ الرَّدِيئَةِ الْمَانِعَةِ لَهَا مِنْ صِحَّتِهَا؛ فَالصَّوْمُ يَحْفَظُ عَلَى الْقَلْبِ  
وَالجَوَارِحِ صِحَّتَهَا، وَيُعِيدُ إِلَيْهَا مَا اسْتَلْبَتَهُ مِنْهَا أَيَدِي الشَّهَوَاتِ؛ فَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ  
الْعَوْنِ عَلَى التَّقْوَى.

كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ  
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ» (١). (\*).



(١) أخرجه أحمد في «المسند»: ٣ / ٣٤١ و ٣٩٦، والبيهقي في «شعب الإيمان»: ١٩٣ / ٥

و ٢٠٣، رقم (٣٢٩٢ و ٣٣٠٨)، من حديث: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١ / ٥٧٨، رقم

(٩٨١)، وروي عن عثمان بن أبي العاصِ الثَّقَفِيِّ وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَبَشِيرِ بْنِ

الْخَصَّاصِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بنحوه، وطرف الحديث في «الصحيحين»؛ «صحيح البخاري»:

٤ / ١١٩، رقم (١٩٠٥)، و«صحيح مسلم»: ٢ / ٨٠٧، رقم (١١٥١)، من رواية: أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ

لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُفْثُ يَوْمَئِذٍ وَلَا

يَسْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ...» الحديث.

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةِ: «تَطْهِيرِ الْقَلْبِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ

## شَهْرُ الْقُرْآنِ وَالْبَرَكَاتِ وَالْغُفْرَانِ

عِبَادَ اللَّهِ! هَا نَحْنُ نُوَدِّعُ شَهْرَ شَعْبَانَ، وَنَقِفُ عَلَى عَتَبَاتِ شَهْرِ مُبَارَكٍ، شَهْرِ الرَّحْمَةِ وَالْغُفْرَانِ، وَالْعِنَقِ مِنَ النَّيِّرَانِ، شَهْرِ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ، شَهْرِ الْيُسْرِ وَالشُّكْرِ، يَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمَلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ أَي: الصَّوْمُ الْمَفْرُوضُ عَلَيْكُمْ هُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ، الشَّهْرُ الْعَظِيمُ الَّذِي قَدْ حَصَلَ لَكُمْ فِيهِ مِنَ اللَّهِ الْفَضْلُ الْعَظِيمُ، وَهُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى الْهِدَايَةِ لِمَصَالِحِكُمُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَبْيِينِ الْحَقِّ بِأَوْضَحِ بَيَانٍ، وَالْفُرْقَانِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَأَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَهْلِ الشَّقَاوَةِ؛ فَحَقِيقُ بِشَهْرِ هَذَا فَضْلُهُ وَهَذَا إِحْسَانُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَوْسِمًا لِلْعِبَادِ مَفْرُوضًا فِيهِ الصِّيَامُ.

فَلَمَّا قَرَّرَهُ، وَبَيَّنَّ فَضِيلَتَهُ وَحِكْمَةَ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي تَخْصِيصِهِ؛ قَالَ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ هَذَا فِيهِ تَعْيِينُ الصِّيَامِ عَلَى الْقَادِرِ الصَّحِيحِ الْحَاضِرِ.



وَلَمَّا كَانَ النَّسْخَ لِلتَّخْيِيرِ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالْفِدَاءِ خَاصَّةً؛ أَعَادَ الرُّخْصَةَ لِلْمَرِيضِ  
وَالْمُسَافِرِ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الرُّخْصَةَ -أَيْضًا- مَنسُوخَةٌ، فَقَالَ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ  
الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ أَي: يُرِيدُ اللَّهُ -تَعَالَى- أَنْ يُيسِّرَ عَلَيْكُمْ الطُّرُقَ  
الْمُوصِلَةَ إِلَى رِضْوَانِهِ أَعْظَمَ تَيْسِيرٍ، وَيُسَهِّلَهَا أَشَدَّ تَسْهِيلٍ؛ وَلِهَذَا كَانَ جَمِيعُ مَا  
أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ فِي أَصْلِهِ، وَإِذَا حَصَلَتْ بَعْضُ الْعَوَارِضِ  
الْمُوجِبَةِ لِثِقَلِهِ؛ سَهَّلَهُ تَسْهِيلًا آخَرَ؛ إِمَّا بِإِسْقَاطِهِ، أَوْ تَخْفِيفِهِ بِأَنْوَاعِ التَّخْفِيفَاتِ.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَا يُمَكِّنُ تَفْصِيلُهَا؛ لِأَنَّ تَفَاصِيلَهَا جَمِيعُ الشَّرْعِيَّاتِ، وَيَدْخُلُ  
فِيهَا جَمِيعُ الرُّخْصِ وَالْتَّخْفِيفَاتِ.

﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾: وَهَذَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لِئَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ مُتَوَهَّمٌ أَنَّ صِيَامَ  
رَمَضَانَ يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ بِبَعْضِهِ، دَفَعَ هَذَا الْوَهْمَ بِالْأَمْرِ بِتَكْمِيلِ عِدَّتِهِ،  
وَيَشْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَ إِتْمَامِهِ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَتَسْهِيلِهِ وَتَبْيِينِهِ لِعِبَادِهِ، وَبِالتَّكْبِيرِ  
عِنْدَ انْقِضَائِهِ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ التَّكْبِيرُ عِنْدَ رُؤْيَةِ هَلَالِ شَوَّالٍ إِلَى فَرَاغِ  
خُطْبَةِ الْعِيدِ<sup>(١)</sup>.

يَمْدَحُ -تَعَالَى- شَهْرَ الصِّيَامِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الشُّهُورِ بِأَنْ اخْتَارَهُ مِنْ بَيْنِهِنَّ  
لِإِنزَالِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فِيهِ، وَكَمَا اخْتَصَّهُ بِذَلِكَ، قَدْ وَرَدَ الْحَدِيثُ بِأَنَّهُ الشَّهْرُ الَّذِي  
كَانَتْ الْكُتُبُ الْإِلَهِيَّةُ تَنْزَلُ فِيهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ.

(١) «تفسير السعدي» (ص ٨٦).

عَنْ وَائِلَةَ -يَعْنِي: ابْنَ الْأَسْتَعِ-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُنزِلَتْ صُحُفٌ إِبْرَاهِيمَ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>(١)</sup>.

أَمَّا الصُّحُفُ، وَالتَّوْرَةُ، وَالزَّبُورُ، وَالْإِنْجِيلُ؛ فَنَزَلَ كُلُّ مِنْهَا عَلَى النَّبِيِّ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، وَأَمَّا الْقُرْآنُ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَكَانَ ذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدُّخَانِ: ٣]، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ مُفْرَقًا بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

هَكَذَا رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمَا قَالَ إِسْرَائِيلُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَطِيَّةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: «وَقَعَ فِي قَلْبِي الشَّكُّ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾، وَقَدْ أُنزِلَ فِي شَوَّالٍ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ، وَفِي الْمُحَرَّمِ، وَصَفْرِ، وَشَهْرِ رَبِيعٍ».

(١) أخرجه أحمد (١٩١/٢٨؛ رقم ١٦٩٨٤)، والبيهقي في «السنن» (٣١٧/٩) وغيرهما من طرق عن عمران القطان عن قتادة، عن أبي المليح، عن وائلة بن الأسقع به. وعمران مختلف فيه، وقد حسنه الألباني في «الصحيححة» (١٠٤/٤، رقم ١٥٧٥).

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّهُ أُنزِلَ فِي رَمَضَانَ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَفِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةِ جُمْلَةِ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أُنزِلَ عَلَى مَوَاقِعِ النُّجُومِ تَرْتِيلًا فِي الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ مَرْدُوَيْهَ، وَهَذَا لَفْظُهُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَبَيَّنَّتْ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾: هَذَا مَدْحٌ لِلْقُرْآنِ الَّذِي أُنزِلَهُ اللَّهُ هُدًى لِقُلُوبِ الْعِبَادِ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ ﴿وَبَيَّنَّتْ﴾ أَي: وَدَلَّائِلَ وَحُجَجًا بَيِّنَةً وَاصِحَةً جَلِيَّةً لِمَنْ فَهَمَهَا وَتَدَبَّرَهَا، دَالَّةً عَلَى صِحَّةِ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْهُدَى الْمُنَافِي لِلضَّلَالِ، وَالرُّشْدِ الْمُخَالِفِ لِلغَيِّ، وَمُفَرِّقًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾: هَذَا إِجَابٌ حَتْمٍ عَلَى مَنْ شَهِدَ اسْتِهْلَالَ الشَّهْرِ، أَي: كَانَ مُقِيمًا فِي الْبَلَدِ حِينَ دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي بَدَنِهِ أَنْ يَصُومَ لَا مَحَالَةَ، وَنَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْإِبَاحَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ لِمَنْ كَانَ صَحِيحًا مُقِيمًا أَنْ يُفْطِرَ، وَيَفِدِي بِإِطْعَامِ مَسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ.

وَلَمَّا حَتَّمَ الصِّيَامَ؛ أَعَادَ ذِكْرَ الرُّخْصَةِ لِلْمَرِيضِ وَلِلْمُسَافِرِ فِي الْإِفْطَارِ بِشَرْطِ الْقَضَاءِ، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ مَعْنَاهُ: وَمَنْ كَانَ بِهِ مَرَضٌ فِي بَدَنِهِ يَشُقُّ عَلَيْهِ الصِّيَامُ مَعَهُ أَوْ يُؤْذِيهِ، أَوْ كَانَ عَلَى سَفَرٍ - أَي: فِي حَالِ سَفَرٍ -؛ فَلَهُ أَنْ يُفْطِرَ، فَإِذَا أَفْطَرَ فَعَلَيْهِ بَعْدَهُ مَا

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣١٠/١)، والطبري (٤٤٨/٣)، والبيهقي في

«الأسماء والصفات» (٥٧٤/١) وسنده حسن، ورواه الحاكم (٥١٩/٢) وغيره عن

سعید بن جبیر عن ابن عباس، وسنده على شرط الشيخين.

أَفْطَرُهُ فِي السَّفَرِ مِنَ الْأَيَّامِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ أَي: إِنَّمَا رَخَّصَ لَكُمْ فِي الْفِطْرِ فِي حَالِ الْمَرَضِ وَفِي السَّفَرِ، مَعَ تَحْتِمِهِ فِي حَقِّ الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ؛ تَيْسِيرًا عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً بِكُمْ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ أَي: إِنَّمَا أَرْخَصَ لَكُمْ فِي الْإِفْطَارِ لِلْمَرَضِ وَالسَّفَرِ وَنَحْوِهِمَا مِنَ الْأَعْذَارِ؛ لِإِرَادَتِهِ بِكُمْ الْيُسْرَ، وَإِنَّمَا أَمَرَكُمْ بِالْقَضَاءِ لِتُكْمِلُوا عِدَّةَ شَهْرِكُمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُكُمْ﴾ أَي: وَلِتَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ انْقِضَاءِ عِبَادَتِكُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَاذْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وُقِعُوا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]، ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]، وَقَالَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ (٣٩) وَمِنْ أَيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ الشُّجُودِ ﴿[ق: ٣٩-٤٠]؛ وَلِهَذَا جَاءَتْ السُّنَّةُ بِاسْتِحْبَابِ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَاتِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ»<sup>(١)</sup>؛ وَلِهَذَا أَخَذَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَشْرُوعِيَّةَ التَّكْبِيرِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُكُمْ﴾.

(١) أخرجه مسلم (٥٨٣).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ \* أَي: إِذَا قُمْتُمْ بِمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ مِنْ طَاعَتِهِ بِأَدَاءِ فَرَائِضِهِ، وَتَرْكِ مَحَارِمِهِ، وَحِفْظِ حُدُودِهِ؛ فَلَعَلَّكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الشَّاكِرِينَ بِذَلِكَ» (١).

إِنَّ رَمَضَانَ مَوْسِمٌ لِاسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ، وَالْعِتْقِ مِنَ النَّارِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -: «إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عِتْقَاءَ مِنْ النَّارِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَإِنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ دَعْوَةً يَدْعُو بِهَا فَيُسْتَجَابُ لَهُ» (٢). (\*)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ» (٤)، فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ (٥) فِيهِ أَبْوَابُ

(١) مختصر من «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٠١)، وما بعدها.

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع»: (٣/ ٥٧ - ٥٨، رقم ٦٨٢)، وابن ماجه في «السنن»: (١/ ٥٢٦، رقم ١٦٤٢)، وأحمد في «المسند»: (٢/ ٢٥٤، رقم ٧٤٥٠)، واللفظ له، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث حسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ٥٨٥، رقم ٩٩٨)، وروي عن أبي سعيد وابن عمر وابن عباس وابن مسعود وجابر وأبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مرفوعا، وعن الحسن مرسلا، بنحوه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «بَيَانُ فَضَائِلِ الصَّوْمِ وَشَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَحْكَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ» - الْإِثْنَيْنِ ٤ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٧ هـ | ٢٨-٨-٢٠٠٦ م.

(٤) «شَهْرٌ مُبَارَكٌ»؛ أَي: شَهْرٌ كَثُرَ خَيْرُهُ الْحَسَنِيُّ وَالْمَعْنَوِيُّ، كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ فِيهِ.

(٥) «تُفْتَحُ» وَ«تُغْلَقُ» بِالتَّشْدِيدِ، وَيَجُوزُ التَّخْفِيفُ: «تُفْتَحُ» وَ«تُغْلَقُ».

الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ (١) فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ (٢) لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (٣)، مَنْ حُرِّمَ خَيْرُهَا (٤) فَقَدْ حُرِّمَ (٥) (٦). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَهُوَ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ. (\*)

شَهْرُ رَمَضَانَ خَصَّهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِخَصَائِصٍ بَاهِرَةٍ، وَأَنْزَلَ فِيهِ الْآيَاتِ الْمُبْهِرَةَ، مِنْهَا: أَنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ يَغْفِرُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِلصَّائِمِينَ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْهُ: «وَلِلَّهِ جَلٌّ وَعَلَاءٌ عَتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ» (٨).

(١) «وَتُغَلُّ» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مِنَ الْإِغْلَالِ؛ أَي: قَيَّدَتْ بِالْأَغْلَالِ.

(٢) «لِلَّهِ فِيهِ»؛ أَي: فِي رَمَضَانَ، وَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ.

(٣) «لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ»؛ أَي: الْعَمَلُ فِيهَا أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةٌ الْقَدْرِ.

(٤) «مَنْ حُرِّمَ خَيْرُهَا»؛ أَي: مَنْ مَنَعَ خَيْرَهَا بِأَنَّ لَمْ يُوفَّقْ لِإِحْيَائِهَا وَلَوْ بِالطَّاعَةِ فِي طَرَفِهَا.

(٥) «فَقَدْ حُرِّمَ»، أَي: مَنَعَ الْخَيْرَ كُلَّهُ.

(٦) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى»: (٤ / ١٢٩، رَقْم ٢١٠٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ الْأَبْنَانِي فِي «صَحِيحِ التَّرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»: (١ / ٥٨٥، رَقْم

٩٩٩)، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِينَ، لَفْظًا: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ

أَبْوَابُ النَّارِ، وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ».

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَعْوَةُ الْإِخْوَانِ لِلتَّوْبَةِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣٦هـ | ١٢-٦-٢٠١٥م.

(٨) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: (٣ / ٥٧ - ٥٨، رَقْم ٦٨٢)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «السُّنَنِ»:

(١ / ٥٢٦، رَقْم ١٦٤٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٢ / ٢٥٤، رَقْم ٧٤٥٠)، وَاللَّفْظُ لَهُ،

مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلِلصَّائِمِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ؛ فَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ» (١). (\*)

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٣): عَنِ الرَّسُولِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ؛ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ». (\*) (٢).

مَوْسِمٌ مَفْتُوحٌ مِنْ عَطَاءَاتِ وَفِيُوضَاتِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ. (\*) (٣).



والحديث حسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١ / ٥٨٥، رقم ٩٩٨)، وروي عن أبي سعيد وابن عمر وابن عباس وابن مسعود وجابر وأبي أمامة رضي الله عنهم مرفوعا، وعن الحسن مرسلا، بنحوه.

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (٣ / ٣٤٥، رقم ٦٣٩٢)، وابن عساکر في «معجم الشيوخ»: (١ / ٣٣٨، رقم ٤٠٥)، والرافعي في «أخبار قزوين»: (٣ / ١١٤)، والضياء في «المختارة»: (٦ / ٧٤ - ٧٥، رقم ٢٠٥٧).


والحديث حسنه بشواهد الألباني في «الصحيححة»: (٤ / ٤٠٦، رقم ١٧٩٧)، وروي عن أبي هريرة بنحوه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانُ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣ هـ | ٣-٨-٢٠١٢ م.


(٣) «صحيح البخاري»: ١١٢ / ٤، رقم (١٨٩٨ و ١٨٩٩)، و«صحيح مسلم»: ٧٥٨ / ٢، رقم (١٠٧٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانُ كَيْفَ نَحْيَاهُ» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣ هـ | ٣-٨-٢٠١٢ م.

(\*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «بَيَانُ فَضَائِلِ الصَّوْمِ وَشَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَحْكَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ» - الْإِثْنَيْنِ ٤ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٧ هـ | ٢٨-٨-٢٠٠٦ م.



## اسْتِقْبَالُ شَهْرِ رَمَضَانَ



إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ كَرَامَتِهِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ مَا يَتَوَصَّلُونَ بِهِ إِلَى طَاعَتِهِ؛ فَيَغْفِرُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُمْ بِذَلِكَ ذُنُوبَهُمْ، وَيَحُطُّ عَنْهُمْ آثَامَهُمْ وَأَوْزَارَهُمْ.

وَمِمَّا جَعَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاسِمِ الْعَظِيمَةِ -الَّتِي تُغْفَرُ فِيهَا الذُّنُوبُ، وَتُحَطُّ فِيهَا السَّيِّئَاتُ، وَتُضَاعَفُ فِيهَا الْحَسَنَاتُ-: مَا أَكْرَمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ أُمَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، الَّذِي أَكْرَمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ زَمَانَهُ بِإِنزَالِ الْقُرْآنِ؛ وَلَا جِلِّ ذَلِكَ فَرَضَ فِيهِ الصِّيَامَ، وَسَنَّ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمَّتِهِ فِيهِ الْقِيَامَ، وَيُضَاعَفُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهِ الْعَطِيَّاتِ، وَيَبْدُلُ فِيهِ لِلْمُحْسِنِينَ الدَّرَجَاتِ، وَيُقَرِّبُهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ رِضْوَانِهِ تَقْرِيْبًا. (\*)

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَدْخُلُ عَلَى مَوَاسِمِ الطَّاعَةِ مِنْ غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ، وَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ؛ لِأَنَّهُ يُخَالَفُ هَدْيَ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَنْتَظِرُونَ قُدُومَ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ١٦ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٠ هـ | ٧-٨ -



رَمَضَانَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْهُمْ الْعَمَلَ  
الصَّالِحَ؛ مِنَ الصِّيَامِ، وَالْقِيَامِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالتَّلَاوَةِ فِي رَمَضَانَ.

يَظَلُّونَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يَدْعُونَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْهُمْ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَنْ يُبَلِّغَهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ رَمَضَانَ.

فَهِيَ حَالَةٌ نَفْسِيَّةٌ مُتَأَهَّبَةٌ مُتَوَثِّبَةٌ مُتَرَفِّبَةٌ لِهَذَا الْمَوْسِمِ الْجَلِيلِ الْعَظِيمِ، يُرَدُّ  
الْإِنْسَانُ الْمَظَالِمَ، وَيَدْخُلُ الشَّهْرَ مُسْتَعِدًّا لِصِيَامِهِ وَقِيَامِهِ، مُحْتَسِبًا ذَلِكَ كُلَّهُ  
عِنْدَ رَبِّهِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «بَيْنَ يَدَيِ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ١٦ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٠ هـ | ٧-٨ -

## اسْتِقْبَالَ رَمَضَانَ بِالْأَمَلِ وَالرَّجَاءِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! وَنَحْنُ عَلَى عَتَبَاتِ هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَقْبِلَهُ بِقُلُوبٍ مُخْلِصَةٍ تَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمَلِ وَالرَّجَاءِ فِي عَفْوِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَكَرَمِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، فَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ مَنَحٌ وَعَطَاءَاتٌ لِعِبَادِهِ؛ فَيَمُدُّهُمْ فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ الْكَبِيرِ، وَالْفَضْلِ الْعَظِيمِ، وَالْعَطَاءِ الْعَمِيمِ؛ حَيْثُ يَقُولُ - سُبْحَانَهُ - فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» (١).

فَالصَّوْمُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ خَالِصًا، وَهُوَ يَجْزِي عَلَيْهِ بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ، وَبِمَا لَا يُعَدُّ وَلَا يُحْصَى؛ شَرِيطَةً أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ فِي ذَلِكَ مُمْتَثِلًا أَمَرَ اللَّهِ، مُتَّبِعًا هَدْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (\*)

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٤/١١٨، رقم (١٩٠٤)، ومسلم في «الصحیح»: ٢/٨٠٦، رقم (١١٥١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وتاممه: «... وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفْثُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَصْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيُقِلْ: إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ».

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْمَنْهَجُ لِمُرِيدِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ  
 مَاجَهَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -: «إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عِتْقَاءَ مِنَ النَّارِ فِي شَهْرِ  
 رَمَضَانَ، وَإِنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ دَعْوَةً يَدْعُو بِهَا فَيُسْتَجَابُ لَهُ» (١). (\*)



(١) تقدم تخريجه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «بَيَانُ فَضَائِلِ الصَّوْمِ وَشَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَحْكَامُ بَيْنَ يَدَيِ  
 رَمَضَانَ» - الْإِثْنَيْنِ ٤ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٧هـ | ٢٨-٨-٢٠٠٦م.

## اسْتِقْبَالَ رَمَضَانَ بِالسَّارِعَةِ إِلَى الْجُودِ وَالْعَطَاءِ

عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ شَهْرَ رَمَضَانَ بِقُلُوبٍ عَامِرَةٍ، وَنُفُوسٍ طَاهِرَةٍ، وَأَنْ نَغْتَمِمَهُ  
بِالتَّكَاثُلِ وَالتَّعَاوُنِ وَالتَّرَاحُمِ، وَالسَّارِعَةِ إِلَى الْجُودِ وَالْعَطَاءِ، وَقَدْ بَشَّرَنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
بِكَرِيمِ الثَّوَابِ وَجَزِيلِ الْعَطَاءِ؛ حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ  
مُجَدِّدُهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المزمل: ٢٠].

﴿وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ مُجَدِّدُهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ  
أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.

وَلْيَعْلَمْ أَنَّ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي هَذِهِ الدَّارِ مِنَ الْخَيْرِ يُقَابِلُهُ أَضْعَافُ أَضْعَافِ الدُّنْيَا  
وَمَا عَلَيْهَا فِي دَارِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ مِنَ اللَّذَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَأَنَّ الْخَيْرَ وَالْبِرَّ فِي هَذِهِ  
الدُّنْيَا مَادَّةُ الْخَيْرِ وَالْبِرِّ فِي دَارِ الْقَرَارِ، وَبِذْرُهُ وَأَصْلُهُ وَأَسَاسُهُ؛ فَوَاسَفَاهُ عَلَى  
أَوْقَاتٍ مَضَّتْ فِي الْغَفَلَاتِ، وَوَاخَسَرْتَاهُ عَلَى أَرْمَانٍ تَقَضَّتْ فِي غَيْرِ الْأَعْمَالِ  
الصَّالِحَاتِ، وَوَاغَوَّاهُ مِنْ قُلُوبٍ لَمْ يُؤَثَّرْ فِيهَا وَعَظُ بَارِئِهَا، وَلَمْ يَنْجَعْ فِيهَا تَشْوِيقُ  
مَنْ هُوَ أَرْحَمُ بِهَا مِنْ نَفْسِهَا؛ فَلَكَ اللَّهُمَّ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُسْتَكَى، وَبِكَ  
الْمُسْتَعَاثُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ.

﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: وَفِي الْأَمْرِ بِالْإِسْتِغْفَارِ بَعْدَ الْحَثِّ عَلَى أفعالِ الطَّاعَةِ وَالْخَيْرِ فائِدَةٌ كَبِيرَةٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَخْلُو مِنَ التَّقْصِيرِ فِيمَا أَمَرَ بِهِ؛ إِمَّا أَلَّا يَفْعَلَهُ أَصْلًا، أَوْ يَفْعَلَهُ عَلَى وَجْهِ نَاقِصٍ، فَأَمَرَ بِتَرْقِيعِ ذَلِكَ بِالْإِسْتِغْفَارِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ يُذْنِبُ آثَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَمَتَى لَمْ يَتَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ فَإِنَّهُ هَالِكٌ» (١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢].

«لَنْ تَنَالُوا وَتُدْرِكُوا الْبِرَّ الَّذِي هُوَ اسْمٌ جَامِعٌ لِلْخَيْرَاتِ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الْمُوَصِّلُ إِلَى الْجَنَّةِ» حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴿ مِنْ أَطْيَبِ أَمْوَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا؛ فَإِنَّ النَّفَقَةَ مِنَ الطَّيِّبِ الْمَحْبُوبِ لِلنُّفُوسِ مِنْ أَكْبَرِ الْأَدِلَّةِ عَلَى سَمَاحَةِ النَّفْسِ، وَاتِّصَافِهَا بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَرَحْمَتِهَا وَرِقَّتِهَا، وَمِنْ أَدَلِّ الدَّلَائِلِ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ، وَتَقْدِيمِ مَحَبَّتِهِ عَلَى مَحَبَّةِ الْأَمْوَالِ الَّتِي جُبِلَتِ النَّفُوسُ عَلَى قُوَّةِ التَّعَلُّقِ بِهَا، فَمَنْ آثَرَ مَحَبَّةَ اللَّهِ عَلَى مَحَبَّةِ نَفْسِهِ؛ فَقَدْ بَلَغَ الذُّرُوءَ الْعُلْيَا مِنَ الْكَمَالِ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْفَقَ الطَّيِّبَاتِ، وَأَحْسَنَ إِلَى عِبَادِ اللَّهِ؛ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَوَفَّقَهُ أَعْمَالًا وَأَخْلَاقًا لَا تَحْصُلُ بِدُونِ هَذِهِ الْحَالَةِ.

وَأَيْضًا فَمَنْ قَامَ بِهِذِهِ النَّفَقَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ؛ كَانَ قِيَامُهُ بِبَقِيَّةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ مِنْ طَرِيقِ الْأَوْلَى وَالْأَحْرَى، وَمَعَ أَنَّ النَّفَقَةَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ هِيَ أَكْمَلُ الْحَالَاتِ؛ فَمَهْمَا أَنْفَقَ الْعَبْدُ مِنْ نَفَقَةٍ قَلِيلَةٍ أَوْ كَثِيرَةٍ مِنْ طَيِّبِ

(١) «تفسير السعدي» (ص ٨٩٤).

أَوْ غَيْرِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ، وَسَيَجْزِي كُلَّ مُنْفِقٍ بِحَسَبِ عَمَلِهِ، سَيَجْزِيهِ فِي الدُّنْيَا بِالْخَلْفِ الْعَاجِلِ، وَفِي الْآخِرَةِ بِالنَّعِيمِ الْأَجَلِ»<sup>(١)</sup>.

إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ<sup>(٢)</sup>؛ فَهَذَا مَحَلٌّ لِلتَّرْبِيَةِ الْعَمَلِيَّةِ عَلَى الْجُودِ وَالْبَدْلِ وَالْعَطَاءِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَمَارِسُ ذَلِكَ فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ، وَفِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ؛ لِيَقْتَدِيَ بِهِ مَنْ هُنَالِكَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَمَنْ يَأْتِي بَعْدُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا.

«وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ» يَعْنِي: يَبْلُغُ الْجُودَ مِنْهُ غَايَةَ الْوُسْعِ؛ بِحَيْثُ لَا جُودَ فَوْقَ جُودِهِ يَكُونُ لِمَخْلُوقٍ أَبَدًا ﷺ.

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَبِينُ لَنَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنَا ﷺ طَرِيقَةَ عَمَلِيَّةٍ لِلْخُرُوجِ مِنْ قَيْدِ النَّفْسِ، وَمِنْ أَسْرِ شُحَّهَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَدَرَّبَ الْإِنْسَانُ عَلَى الْعَطَاءِ، وَيَجْعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ حَالَةً مِنْ حَالَاتِ الْبَدْلِ الَّذِي لَا يَتَنَاهَى؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: «وَابْتِسَامُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: (١/ ٣٢٢، رَقْم ٤٣٠)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَمَامَهُ: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصِفُ الْمَلَائِكَةَ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتَمُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ».

(٢) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١/ ٣٠، رَقْم ٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: (٤/ ١٨٠٣، رَقْم ٢٣٠٨)، حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ».

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: (٤/ ٣٣٩، رَقْم ١٩٥٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ...» الْحَدِيثُ.

وَمَا هِيَ بِشَيْءٍ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، وَلَكِنَّهَا عُنْوَانٌ عَلَى بَاطِنٍ مُنْبَسِطٍ لِخَلْقِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَأَمَّا كَزَاةُ الطَّبَعِ، وَأَمَّا الْغِلْظَةُ وَالْجَفَاءُ وَالْفِظَاظَةُ؛ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُبْصَرَ شَيْئًا مِنْ ابْتِسَامٍ، وَلَا شَيْئًا مِنْ فَرَحٍ يَلْقَى بِهِ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا، وَيُلَاقِي بِهِ مُسْلِمٌ مُسْلِمًا.

فَالنَّبِيُّ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ كَمَا وَصَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَالَهُ: «أَجُودٌ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»<sup>(١)</sup>.

وَكَانَ هُوَ فِي حَالَتِهِ فِي غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَكْرَمَ النَّاسِ وَأَجُودَ النَّاسِ ﷺ؛  
فَفِي «الصَّحِيحِ»<sup>(٢)</sup>: أَنْ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبُرْدَةٍ فَأَهْدَتْهَا إِلَيْهِ.

تَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟

قَالُوا: الشَّمْلَةُ<sup>(٣)</sup>.

والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة»: ١١٦/٢، رقم (٥٧٢)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب»: ٥٨١/٢، رقم (٢٣٢١)، وأصله في «صحيح مسلم»: ٤٩٨/١، رقم (٧٢٠)، بلفظ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ...»، الحديث.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «صحيح البخاري»: ١٤٣/٣، رقم (١٢٧٧)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) الشَّمْلَةُ: كِسَاءٌ يُتَعَطَّى بِهِ وَيُتَلَفَّفُ فِيهِ، انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير: ٥٠١/٢، مادة (شَمَل).

قَالَ: شَمْلَةٌ مُطْرَرَةٌ بِحَاشِيَّتِهَا، مَنْسُوجَةٌ بِحَاشِيَّتِهَا<sup>(١)</sup>.

فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَلَبَسَهَا.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اكْسِنِيهَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ لَكَ»، وَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا.

ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْتَهُ، فَأَقْبَلَ أَصْحَابَهُ -أَي: أَصْحَابُ الرَّجُلِ، أَقْبَلُوا عَلَيْهِ لِائْتِمِينَ، وَقَالُوا: تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ السَّائِلَ، وَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ لِشَيْءٍ: لَا، قَطُّ، وَأَنَّكَ مَتَى سَأَلْتَهُ أَنْ يُعْطِيَكهَا أَعْطَاكَهَا مِنْ غَيْرِ مَا تَسْوِيفُ وَلَا مَنْظَرَةَ - يَعْنِي: مِنْ غَيْرِ مَا انْتِظَارٍ وَلَا تَرِيثٍ -، وَأَخَذُوا يُلُومُونَهُ، يَقُولُونَ: إِنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَهَا وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهَا ﷺ.

فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتُهَا إِلَّا رَجَاءَ بَرَكَتِهَا؛ إِذْ جَعَلَهَا عَلَيَّ جِلْدِي، إِذْ جَعَلَهَا عَلَيَّ جَسَدِي، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ كَفَنِي.

فَكَانَتْ!!

فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَالَاتِهِ جَمِيعِهَا أَجُودَ الْخَلْقِ، لَا يَرُدُّ سَائِلًا، وَيُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ، كَمَا فِي «الصَّحِيحِ»<sup>(٢)</sup>: أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا فِي شِعْبِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ<sup>(١)</sup>.

(١) حاشية كل شيء جانبه وطرّفه، والمراد: أنّها جديدة لم يقطع طرفها ولم تلبس بعد، انظر: «فتح الباري» لابن حجر: ٣/ ١٤٣.

(٢) «صحيح مسلم»: ٤/ ١٨٠٦، رقم (٢٣١٢)، من حديث: أنس رضي الله عنه، قال: «مَا سئَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ»، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ.»



فَأَعْطَاهُ الرَّسُولُ ﷺ إِيَّاهَا جَمِيعَهَا.

فَعَادَ الرَّجُلُ إِلَى قَوْمِهِ يَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَقْرَ.

يُعْطِي النَّبِيُّ ﷺ عَطَاءً بِلَا حُدُودٍ، وَهُوَ يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَلَّفُ بِالْعَطَاءِ وَيَبْلُذِلُ قُلُوبَ أَقْوَامٍ لَا تُقَادُ إِلَّا بِزِمَامِ الْعَطَاءِ، وَلَا تَنْقَادُ إِلَّا لَهُ.

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَكْرَمَ النَّاسِ، وَأَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْمَلَ النَّاسِ.

عِبَادَ اللَّهِ! يَقُولُ رَبَّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -: «يَا ابْنَ آدَمَ! أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ»، يَقُولُ

النَّبِيُّ ﷺ: «يَمِينُهُ مَلَأِي، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ» (٢).

=

وفي رواية: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ... فَقَالَ أَنَسٌ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسَلِّمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».

(١) أَي: كَثِيرَةً كَأَنَّهَا تَمَلَأُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، انظر: شرح النووي على «صحيح مسلم»:

٧٢/١٥.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٣٥٢/٨، رَقْم (٤٦٨٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

٢/٦٩١ وَ ٦٩٠، رَقْم (٩٩٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

قَالَ اللَّهُ ﷻ: «أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ»

سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي

يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانَ يُخْفِضُ وَيَرْفَعُ».

وفي رواية لهما: «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى، ...».

نَعَمْ! لَوْ أَنَّكَ نَظَرْتَ مَا أَنْفَقَ وَكَمْ أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ الْخَلْقَ؛ لَعَلِمْتَ أَنَّ ذَلِكَ مُسْتَعْظَمٌ عِنْدَ الْخَلْقِ، وَأَمَّا عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَشَيْءٌ هَيْنٌ يَسِيرٌ..(\*)

لَقَدْ رَغِبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَفْطِيرِ الصَّائِمِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ؛ قَالَ ﷺ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا» (٢).  
وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٣): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟

قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَيَّ مِنْ عَرَفَتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ. (٢/\*)

وَهَذِهِ دَعْوَتُنَا لِأَهْلِ الْخَيْرِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ: «يَا بَاغِي الْخَيْرِ أَقْبِلْ»؛ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَنَا فِي رَمَضَانَ جَائِعٌ وَلَا مُسْكِينٌ وَلَا مُحْتَاجٌ إِلَّا قَضَيْنَا - مُتَكَاتِفِينَ - حَوَائِجَهُمْ، وَأَغْنَيْنَاهُمْ عَنِ ذُلِّ السُّؤَالِ فِي هَذَا الشَّهْرِ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانَ دَعْوَةٌ لِلجُودِ وَالْكَرَمِ» - الْجُمُعَةُ ٤ رَمَضَانَ ١٤٢٦ هـ | ١٠-٧-٢٠٠٥ م.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: ١٦٢/٣، رَقْم (٨٠٧)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَهَ فِي «السَّنَنِ»: ١/٥٥٥، رَقْم (١٧٤٦)، مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه.

وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ صَحْحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»: ١/٦٢٣، رَقْم (١٠٧٨).

(٣) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: ١/٥٥، رَقْم (١٢)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: ١/٦٥، رَقْم (٣٩).

(٢/\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانَ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣ هـ | ٣-٨-٢٠١٢ م.

## اسْتِقْبَالَ رَمَضَانَ بِالْبُعْدِ عَنِ الْمَشَاحِنَاتِ

يَتَّبِعِي لَنَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ شَهْرَ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ بِالْبُعْدِ عَنِ الْمَشَاحِنَاتِ وَأَسْبَابِهَا؛ فَبِئْسَ مَا جَاءَهُ» (١): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ؟

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَخْمُومٍ الْقَلْبِ صَدُوقِ اللِّسَانِ - كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ صَدُوقِ اللِّسَانِ هَذَا أَفْضَلُ النَّاسِ -».

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَدُوقِ اللِّسَانِ عَرَفْنَاهُ؛ فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ؟  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ الَّذِي لَا إِثْمَ فِيهِ وَلَا بَغْيَ، وَلَا غِلَّ فِيهِ وَلَا حَسَدًا».

فَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ سَلَامَةُ الصِّدْرِ، وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ كَانَ عَنِ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ مُنْزَهًا، وَمِنْ ذَلِكَ مُبْرَأًا. (\*)

(١) «صحيح سنن ابن ماجه» للألباني: ٣/٣٧٣، رقم (٣٤١٦)، وأخرجه ابن ماجه في «السنن»:

٢/١٤٠٩ و١٤٢٠، رقم (٤٢١٦)، وانظر: «الصحيحه»: ٢/٦٣٢، رقم (٩٤٨).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «مَا صَحَّ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ شَعْبَانَ

وَإِنَّ صَاحِبَ الشَّخْنَاءِ مَحْجُوبٌ عَنِ الْمَغْفِرَةِ حَتَّى يَدَعَ الْخُصُومَاتِ، وَيُقْلَعَ عَنِ الْمَشَاحِنَاتِ، يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ ﷻ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ إِلَّا رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» (١). (\*) .

وَمَا أَجْمَلَ أَنْ نُحْسِنَ اسْتِعْدَادَنَا لِشَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَإِنَّ أَجْرَهُ عِنْدَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ أَكْثَرِ الْأَجُورِ؛ حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

«لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّمَّا يَتَنَاجَى بِهِ النَّاسُ وَيَتَخَاطَبُونَ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ خَيْرٌ؛ فَإِمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ كَفُضُولِ الْكَلَامِ الْمُبَاحِ، وَإِمَّا شَرٌّ وَمَضَرَّةٌ مَحْضَةٌ؛ كَالْكَلَامِ الْمُحَرَّمِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ.

ثُمَّ اسْتَشْنَى -تَعَالَى- فَقَالَ: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ مِنْ مَالٍ، أَوْ عِلْمٍ، أَوْ أَيِّ نَفْعٍ كَانَ؛ بَلْ لَعَلَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْعِبَادَاتُ الْقَاصِرَةُ؛ كَالْتَسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَنَحْوِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ

(١) أخرجه مسلم: ٤/١٩٨٧ و١٩٨٨، رقم (٢٥٦٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «مَا صَحَّ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ شَعْبَانَ

صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ...»<sup>(١)</sup>. الْحَدِيثُ.

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾: وَهُوَ الْإِحْسَانُ وَالطَّاعَةُ وَكُلُّ مَا عُرِفَ فِي الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ حُسْنُهُ، وَإِذَا أُطْلِقَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقْرَنَ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ دَخَلَ فِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ تَرْكَ الْمَنْهِيَّاتِ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَيْضًا لَا يَتِمُّ فِعْلُ الْخَيْرِ إِلَّا بِتَرْكِ الشَّرِّ، وَأَمَّا عِنْدَ الْإِقْتِرَانِ فَيُفَسَّرُ الْمَعْرُوفُ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ، وَالْمُنْكَرُ بِتَرْكِ الْمَنْهِيَّ.

﴿أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ﴾: وَالْإِصْلَاحُ لَا يَكُونُ إِلَّا بَيْنَ مُتَنَازِعِينَ مُتَخَاصِمِينَ، وَالنِّزَاعُ وَالْخِصَامُ وَالتَّعَاصُبُ يُوجِبُ مِنَ الشَّرِّ وَالْفُرْقَةِ مَا لَا يُمْكِنُ حَصْرُهُ؛ فَلِذَلِكَ حَثَّ الشَّارِعُ عَلَى الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ، وَالْأَمْوَالِ، وَالْأَعْرَاضِ؛ بَلْ وَفِي الْأَدْيَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩] الآية، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

وَالسَّاعِي فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلُ مِنَ الْقَانِتِ بِالصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْمُصْلِحُ لَا بُدَّ أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ سَعِيَهُ وَعَمَلَهُ، كَمَا أَنَّ السَّاعِي فِي الْإِفْسَادِ لَا يُصْلِحَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَلَا يَتِمُّ لَهُ مَقْصُودُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ

(١) أخرجه مسلم (١٠٠٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

عَمَلِ الْمُفْسِدِينَ ﴿ [يونس: ٨١]؛ فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ حَيْثُمَا فَعِلْتَ فَهِيَ خَيْرٌ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْإِسْتِثْنَاءُ.

وَلَكِنَّ كَمَالَ الْأَجْرِ وَتَمَامَهُ بِحَسَبِ النِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]؛ فَلِهَذَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَقْصِدَ وَجَهَ اللَّهِ -تَعَالَى- وَيُخْلِصَ الْعَمَلَ لِلَّهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَفِي كُلِّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْخَيْرِ؛ لِيَحْصَلَ لَهُ بِذَلِكَ الْأَجْرُ الْعَظِيمُ، وَلِيَتَعَوَّدَ الْإِخْلَاصَ فَيَكُونَ مِنَ الْمُخْلِصِينَ، وَلِيَتِمَّ لَهُ الْأَجْرُ؛ سِوَاءَ تَمَّ مَقْصُودُهُ أَمْ لَا؛ لِأَنَّ النِّيَّةَ حَصَلَتْ، وَاقْتَرَنَ بِهَا مَا يُمَكِّنُ مِنَ الْعَمَلِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١].

فَاتَّقُوا اللَّهَ بِطَاعَتِهِ، وَاجْتَنَابِ مُخَالَفَتِهِ، فَإِذَا امْتَلَأَتِ الْقُلُوبُ بِالتَّقْوَى لَمْ يَكُنْ لِلشَّيْطَانِ مَنْفَعْدٌ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْخِلَافِ مَوْضِعٌ، وَأَصْلِحُوا الْحَالَ فِيمَا بَيْنَكُمْ. (\*).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فِي الْإِلْتِقَاءِ الْفِكْرِيِّ عَلَى عَقِيدَةٍ عِلْمِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي الْإِلْتِقَاءِ الْقُلُوبِ عَلَى عَاطِفَةٍ دِينِيَّةٍ وَأَهْدَافٍ غَايِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي التَّقَائِهِمْ عَلَى أَحْكَامٍ تَشْرِيْعِيَّةٍ وَقِيَادَةٍ وَاحِدَةٍ.

(١) «تفسير السعدي» (ص ٢٠٢).

(\* ما مرَّ ذَكَرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأنفال: ١].

فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ إِذَا اخْتَلَفَا وَاقْتَتَلَا، وَاتَّقُوا اللَّهَ فَلَا تَعْصُوهُ، وَلَا تَخَالِفُوا أَمْرَهُ؛ رَجَاءٌ أَنْ تَنَالُوا رَحْمَتَهُ جَلَّ وَعَلَا. (\*)

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟»  
قَالُوا: «بَلَى».

قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ» (٢).  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته الله فِي «صَحِيحِ  
الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ». (٢/\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات: ١٠].

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٣٩١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩١٩) وَغَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته الله فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ١٥٥).  
(٢/\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ».

## اسْتِقْبَالُ رَمَضانَ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ

عَلَيْنَا - عِبَادَ اللَّهِ - أَنْ نَسْتَشْعِرَ فَضْلَ اللَّهِ الْعَظِيمِ عَلَيْنَا فِي هَذَا الشَّهْرِ، وَأَنْ نُحْسِنَ اسْتِقْبَالَ هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ، وَاعْتِنَانَهُ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ الصَّادِقَةِ الَّتِي تَطَهِّرُ الْقُلُوبَ، وَتُصَلِّحُ النُّفُوسَ، وَتَمْحُو الذُّنُوبَ؛ حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحریم: ٨].

«قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَوَعَدَ عَلَيْهَا بِتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، وَدُخُولِ الْجَنَّاتِ، وَالْفَوْزِ وَالْفَلَاحِ حِينَ يَسْعَى الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِنُورِ إِيْمَانِهِمْ، وَيَمْشُونَ بِضِيَائِهِ، وَيَتَمَتَّعُونَ بِرُوحِهِ وَرَاحَتِهِ، وَيُشْفِقُونَ إِذَا طُفِئَتِ الْأَنْوَارُ الَّتِي تُعْطَى الْمُنَافِقِينَ، وَيَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يُتِمَّ لَهُمْ نُورَهُمْ، فَيَسْتَجِيبُ اللَّهُ دَعْوَتَهُمْ، وَيُوَصِّلُهُمْ بِمَا مَعَهُمْ مِنَ النُّورِ وَالْيَقِينِ إِلَىٰ جَنَّاتِ النَّعِيمِ، وَجِوَارِ الرَّبِّ الْكَرِيمِ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ آثَارِ التَّوْبَةِ النَّصُوحِ، وَالْمُرَادُ بِهَا: التَّوْبَةُ الْعَامَّةُ الشَّامِلَةُ



لِجَمِيعِ الذُّنُوبِ الَّتِي عَقَدَهَا الْعَبْدُ لِلَّهِ، لَا يُرِيدُ بِهَا إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ وَالْقُرْبَ مِنْهُ، وَيَسْتَمِرُّ عَلَيْهَا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ» (١).

فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنْ فَتَحَ بَابَ التَّوْبَةِ، وَجَعَلَهُ فَجْرًا تَبَدُّأَ مَعَهُ رِحْلَةَ الْعُودَةِ بِقُلُوبِ مُنْكَسِرَةٍ، وَدُمُوعِ مُنْكَسِبَةٍ، وَجِبَاهِ خَاضِعَةٍ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ نَبِيَّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا حَاتًّا عَلَى التَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ وَالْأُوبَةِ: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَمَا رَوَى ذَلِكَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢) - أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

وَهَذَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تُوبُوا إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

(١) «تفسير السعدي» (ص ٨٧٤).

(٢) «صحيح مسلم»: ٢١١٣/٤، رقم (٢٧٥٩)، من حديث: أَبِي مُوسَى رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ٢٠٧٥ / ٤ و ٢٠٧٦، رقم (٢٧٠٢)، من حديث: الْأَعْرَضِيِّ رضي الله عنه.

فَانظُرْ وَتَأَمَّلْ فِي فَضْلِ اللَّهِ ﷻ عَلَى التَّائِبِ الْعَائِدِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:  
«التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَلَا يَأْخُذُكَ الْهَوَىٰ وَمُلْهِيَاتُ النَّفْسِ؛ فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي  
يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَأْبَى؟

قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(٢)</sup>.

فَهَذَا الْحَدِيثُ بَشَارَةٌ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِالْجَنَّةِ؛ إِلَّا صِنْفًا مِنْهُمْ لَا يُرِيدُونَ  
دُخُولَهَا، لَا زُهْدًا فِيهَا؛ وَلَكِنْ جَهْلًا بِالطَّرِيقِ الْمَوْصِلَةِ إِلَيْهَا، وَتَرَاحِيًا وَتَكَاسُلًا  
عَنْ دُخُولِهَا، وَتَفْضِيلًا لِهَذِهِ الْمَتَمَعِ الدُّنْيَوِيَّةِ الزَّائِلَةِ عَلَى تِلْكَ النَّعْمِ الْخَالِدَةِ  
الْبَاقِيَةِ.

جَدَّ فِي التَّوْبَةِ، وَسَارَعَ إِلَيْهَا؛ فَلَيْسَ لِلْعَبْدِ مُسْتَرَاخٌ إِلَّا تَحْتَ شَجَرَةٍ طُوبَى،  
وَلَا لِلْمُحِبِّ قَرَارٌ إِلَّا يَوْمَ الْمَزِيدِ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «السَّنَنِ»: ١٤١٩/٢ و ١٤٢٠، رَقْم (٤٢٥٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدُ اللَّهِ  
بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي»: ٤٧١/١٣، وَحَسَنَهُ لغيره الْأَلْبَانِيُّ فِي  
«صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»: ٢١٩/٢، رَقْم (٣١٤٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٤٩/١٣، رَقْم (٧٢٨٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ

فَسَارِعْ إِلَى التَّوْبَةِ، وَهَبْ مِنَ الْغَفْلَةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ أَيَّامِكَ يَوْمَ الْعُودَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ؛ فَاصْدُقْ فِي ذَلِكَ الْمَسِيرِ، وَلِيَهْنِكَ حَدِيثُ الرَّسُولِ ﷺ: «لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَآةٍ، فَاَنْفَلَتَتْ مِنْهُ -أَي: رَاحِلَتُهُ-، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجْرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا وَقَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَاخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ قَوْمًا أَلْهَتْهُمْ أَمَانِي الْمَغْفِرَةِ حَتَّى خَرَجُوا مِنَ الدُّنْيَا بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: إِنِّي أَحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّي، وَكَذَبَ!! لَوْ أَحْسَنَ الظَّنَّ لِأَحْسَنِ الْعَمَلِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ قَوَّامٌ عَلَى نَفْسِهِ، يُحَاسِبُ نَفْسَهُ لِلَّهِ ﷻ، وَإِنَّمَا خَفَّ الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَوْمٍ حَاسَبُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا شَقَّ الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَوْمٍ أَخَذُوا هَذَا الْأَمْرَ مِنْ غَيْرِ مُحَاسَبَةٍ.

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: ٤ / ٢١٠٤، رقم (٢٧٤٧)، من حديث: أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»: ١٣ / ٤٩٩، رقم (٣٥١٩١)، وابن أبي الدنيا في

«الوجل والتوثق بالعمل» ضمن موسوعة ابن أبي الدنيا الحديثية: ٦ / ٤٧١، رقم (٢)،

والفريابي في «صفة النفاق»: ص ١٢٩، رقم (٩٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»:

٢ / ١٤٤، ترجمة (١٦٩)، بإسناد صحيح.

إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَفْجُوهُ الشَّيْءُ.. يُعْجِبُهُ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَشْتَهِيكَ، وَإِنَّكَ لَمِنْ حَاجَتِي؛ وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا مِنْ صِلَةٍ إِلَيْكَ، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، وَيُفْرِطُ مِنْهُ الشَّيْءُ، فَيَرْجِعُ إِلَى نَفْسِهِ فَيَقُولُ: مَا أَرَدْتُ إِلَيَّ هَذَا، مَا لِي وَلِهَذَا؟ وَاللَّهِ لَا أَعُودُ لِهَذَا أَبَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ قَوْمٌ أَوْثَقَهُمُ الْقُرْآنُ، وَحَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ هَلَكَتِهِمْ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَسِيرٌ فِي الدُّنْيَا، يَسْعَى فِي فَكَاكِ رَقَبَتِهِ، لَا يَأْمَنُ شَيْئًا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ﷻ، يَعْلَمُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ عَلَيْهِ فِي سَمْعِهِ، وَبَصَرِهِ، وَلِسَانِهِ، وَجَوَارِحِهِ<sup>(١)</sup>.

إِنَّ جِهَادَ النَّفْسِ جِهَادٌ طَوِيلٌ، وَطَرِيقٌ مَحْفُوفٌ بِالْمَكَارِهِ، مَذَاقُهُ مُرٌّ، وَمَلْمَسُهُ حَسَنٌ؛ فَعَلَيْكَ بِالسَّيْرِ فِي رِكَابِ التَّائِبِينَ حَتَّى تَحُطَّ رِحَالُكَ فِي جَنَاتِ عَدْنٍ.

قَالَ الْحَسَنُ: «ابْنُ آدَمَ؛ إِنَّكَ تَمُوتُ وَحَدَّكَ، وَتَدْخُلُ الْقَبْرَ وَحَدَّكَ، وَتُبْعَثُ وَحَدَّكَ، وَتُحَاسَبُ وَحَدَّكَ، إِنَّكَ تَمُوتُ وَحَدَّكَ، لَنْ يَمُوتَ أَحَدٌ عَنْكَ، وَتَدْخُلُ الْقَبْرَ وَحَدَّكَ، لَنْ يَدْخُلَ الْقَبْرَ أَحَدٌ عَنْكَ، وَتُبْعَثُ وَحَدَّكَ، لَنْ يُبْعَثَ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْكَ، وَتُحَاسَبُ وَحَدَّكَ، لَنْ يُحَاسَبَ أَحَدٌ عَنْكَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: ١٢٢/٢ و١٢٣، رقم (٣٠٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: ٥٠٣/١٣، رقم (٣٥٢٠٩)، وابن أبي الدنيا في «محاسنة النفس» ضمن موسوعة ابن أبي الدنيا الحديثية: ٢٨٦/٥ و٢٨٧، رقم (١٧)، والنسائي في «السنن الكبرى»: ٤٠٦/١٠، رقم (١١٨٥٨)، بإسناد لا بأس به.

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد»: ص ٢٢٠، رقم (١٥٣٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: ١٥٤/٢، ترجمة (١٦٩)، بإسناد صحيح.

فَيَنْبَغِي لِكُلِّ ذِي لُبٍّ وَفِطْنَةٍ أَنْ يَحْذَرَ عَوَاقِبَ الْمَعَاصِي؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْأَدَمِيِّ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى قَرَابَةٌ وَلَا رَحِمٌ، وَإِنَّمَا هُوَ قَائِمٌ بِالْقِسْطِ، حَاكِمٌ بِالْعَدْلِ، وَإِنْ كَانَ حِلْمُهُ يَسَعُ الذُّنُوبَ؛ إِلَّا أَنَّهُ إِذَا شَاءَ عَفَا، فَعَفَا عَنْ كُلِّ كَثِيفٍ مِنَ الذُّنُوبِ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَأَخَذَ بِالْيَسِيرِ؛ فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ!!

وَكُلُّنَا أَصْحَابُ ذُنُوبٍ وَخَطَايَا، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ هُوَ مَعْصُومٌ عَنِ الزَّلَلِ وَالْخَطَا؛ وَلَكِنَّ خَيْرَنَا مَنْ يُسَارِعُ إِلَى التَّوْبَةِ، وَيَبَادِرُ إِلَى الْعُودَةِ، تَحْتَهُ الْخُطَى، وَتُسْرِعُ بِهِ الدَّمْعَةُ، وَيَعِينُهُ أَهْلُ الْخَيْرِ رُفَقَاءُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَإِنَّ مِنْ وَاجِبِ الْأُخُوَّةِ فِي اللَّهِ: عَدَمَ تَرْكِ الْعَاصِي يَسْتَمِرُّ فِي مَعْصِيَتِهِ؛ بَلْ يُحَاطُ بِإِخْوَانِهِ، وَيُذَكَّرُ وَيُنَبِّهُ، وَلَا يُهْمَلُ وَيَتْرَكُ؛ فَيُضِلَّ وَيَشْقَى.

أَرَأَيْتَ إِنْ نَزَلَ بِهِ مَرَضٌ أَوْ شَأْنٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا؛ كَيْفَ تَقِفُ مَعَهُ؟! وَكَيْفَ

تُعِينُهُ؟!!

فَالْآخِرَةُ أَوْلَى وَأَبْقَى» (١).

وَشُرُوطُ التَّوْبَةِ:

الْأَوَّلُ: الْإِخْلَاصُ فِيهَا.

الثَّانِي: الْإِقْلَاعُ عَنِ الذَّنْبِ.

الثَّلَاثُ: النَّدَمُ عَلَى مَا فَاتَ.

الرَّابِعُ: الْعَزْمُ عَلَى عَدَمِ الْعُودَةِ.

الخَامِسُ: إِزْجَاعُ الْحُقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا؛ مِنْ مَالٍ وَغَيْرِهِ.

السَّادِسُ: أَنْ تَقَعَ التَّوْبَةُ فِي وَقْتِ قَبُولِهَا.

حَالُنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا بَيْنَ مُسَوِّفٍ وَمُفَرِّطٍ، حَتَّى يَفْجَأَنَا الْمَوْتُ عَلَى حِينِ

غَفْلَةٍ!!

فَتَأَمَّلْ فِي حَالِ بَعْضِنَا مِمَّنْ يُؤَثِّرُ الظِّلُّ عَلَى الشَّمْسِ، ثُمَّ لَا يُؤَثِّرُ الْجَنَّةَ عَلَى

النَّارِ!!

تَأَمَّلْ فِي حَالِ بَعْضِنَا؛ بَلْ فِي حَالِنَا؛ فَكُنَّا يُؤَثِّرُ الظِّلُّ عَلَى الشَّمْسِ، ثُمَّ لَا

يُؤَثِّرُ الْجَنَّةَ عَلَى النَّارِ!!

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا أَجْمَعِينَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَطْهِيرُ الْقَلْبِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ |

## اسْتِقْبَالَ رَمَضَانَ بِحُسْنِ الْإِسْتِعْدَادِ

عَلَيْنَا -عِبَادَ اللَّهِ- أَنْ نَلْتَفِتَ لِفَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالْقُدُومِ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْلَمُ إِلَّا اللَّهُ مَنْ يَبْلُغُهُ؛ فَاللَّهُمَّ بَلِّغْنَا رَمَضَانَ، وَاجْعَلْنَا فِيهِ مِنَ الْمُحْسِنِينَ الْمَقْبُولِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ.

أَقْبِلْ عَلَيَّ رَبِّكَ جَلَّ وَعَلَا بِمَجْمُوعِ قَلْبِكَ وَجَمَاعِ رُوحِكَ؛ بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ صَالِحَةٍ، وَقَلْبٍ مُوقِنٍ مُؤْمِنٍ مُحْتَسِبٍ؛ عَسَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُغَيِّرَ مَا بَنَّا ﴿إِنَّا اللَّهُ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ يُغَيِّرَ اللَّهُ مَا بَنَّا عَلَيَّ الْمُسْتَوَى الْفَرْدِيَّ وَعَلَيَّ الْمُسْتَوَى الْمَجْمُوعِيَّ؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نَغَيِّرَ مَا بَأْنَفُسِنَا.

يَنْبَغِي أَنْ نُحْصِلَ -عِبَادَ اللَّهِ- أُمُورًا قَبْلَ الدُّخُولِ عَلَيَّ ذَلِكَ الْمَوْسِمِ الْأَعْظَمِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَةِ لِلْأُمَّةِ، وَمِنْهَا:

\* أَنْ نَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَوْبَةً نَصُوحًا، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ إِلَّا تَعُودَ حَتَّى يَرْجِعَ اللَّبْنُ إِلَى الضَّرْعِ، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ عَزْمٌ وَنَدَمٌ، وَإِقْبَالٌ عَلَيَّ مَرَاضِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَعْدُ عَنْ مَسَاخِطِهِ، عَزْمٌ عَلَيَّ إِلَّا تَعُودَ حَتَّى يَعُودَ اللَّبْنُ إِلَى الضَّرْعِ!!  
فَهَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ.

\* بِتَصْحِيحِ الْإِعْتِقَادِ، وَالتَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُخَالِطُهُ مِنْ شِرْكِ وَبِدْعَةٍ، وَمِنْ تَخْلِيْطٍ وَتَهْوِيْشٍ.

\* وَبِسَلَامَةِ الصَّدْرِ لِلْمُسْلِمِينَ..

وَعِشْ سَالِمًا صَدْرًا وَعَنْ غِيْبَةٍ فَعِشْ

تُحَضَّرُ حِظَارَ الْقُدْسِ أَنْقَى مُغَسَّلًا (١)

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُفْتَشَ فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ نُخَلِّصَهَا مِنْ شَوَائِبِهَا وَأَفَاتِهَا.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ تَسْلَمَ صُدُورُنَا لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ نَفْعَهُمْ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ الْأَخْذَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، لَا التَّشْفِيَّ فِيهِمْ.

\* وَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ جَمِيعًا كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى» (٢).

(١) البيت للإمام العالم سيّد القراء: القاسم بن فيّره، أبو محمّد الشاطبيّ، (المتوفى: ٥٩٠هـ)، من كتابه: «حرز الأمانى ووجه التهاني» المعروف بـ «متن الشاطبية»

مع شرح أبو شامة: «إبراز المعاني»: ص ٥٥، البيت رقم (٨٠)، وقال بعده:

(وَهَذَا زَمَانُ الصَّبْرِ مَنْ لَكَ بِالتِّي... كَفَبُضِ عَلَيَّ جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ الْبَلَاءِ)

(وَلَوْ أَنَّ عَيْنًا سَاعَدَتْ لَتَوَكَّفَتْ... سَحَائِبُهَا بِالْدَمْعِ دِيمًا وَهَطْلًا)

(وَلَكِنَّهَا عَنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ قَحَطُهَا... يَا صَبِيْعَةَ الْأَعْمَارِ تَمْشِي سَبْهَلًا)

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٠ / ٤٣٩، رقم (٦٠١١)، ومسلم في «الصحيح»:

٤ / ١٩٩٩، رقم (٢٥٨٦) واللفظ له، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.



فَالْمُسْلِمُونَ جَسَدٌ وَاحِدٌ، وَالْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ الْمَرْصُوصِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا.  
يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُرَاقِبَ قُلُوبَنَا وَضَمَائِرَنَا، وَأَنْفُسَنَا وَأَرْوَاحَنَا، وَأَلْسِنَتَنَا وَجَوَارِحَنَا؛  
لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَرْنَا، كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(١)</sup>: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ  
لَمْ يَدْعَ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ؛ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِيهِ؛ مِنْ مُدَارَسَةِ الْقُرْآنِ، وَالْعُكُوفِ عَلَى آيَاتِ  
الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ لَمْ  
يَقُمْ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». هَكَذَا.

\* عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَقْدِيمِ الطَّعَامِ لِلْمُحْتَاجِينَ وَغَيْرِ الْمُحْتَاجِينَ؛  
لِأَنَّ «مَنْ فَطَرَ فِي هَذَا الشَّهْرِ صَائِمًا؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ  
أَجْرِهِ شَيْءٌ»<sup>(٢)</sup>؛ حَتَّى وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ؛ وَلَكِنَّهُ يَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ إِلَى اللَّهِ.

وفي رواية البخاري، بلفظ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتِعَاطِفِهِمْ كَمِثْلِ  
الْجَسَدِ...» الحديث.

وفي رواية لمسلم: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ  
بِالْحَمَى وَالسَّهْرِ»، وفي رواية له أيضا: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ  
اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ».

والحديث بنحوه في «الصحيحين» من حديث: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، بلفظ:  
«الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

(١) «صحيح البخاري»: ٤ / ١١٦، رقم (١٩٠٣) وفي: ١٠ / ٤٧٢، رقم (٦٠٥٧).

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع»: ٣ / ١٦٢، رقم (٨٠٧)، وابن ماجه في «السنن»:

١ / ٥٥٥، رقم (١٧٤٦)، من حديث: زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا».

وَبَيَّنَ لَنَا نَبِيَّنَا ﷺ: «أَنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ»<sup>(١)</sup>، وَهُوَ مِنْ شَعَائِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمِنْ شِعَارَاتِهَا، وَمِنْ عَلَامَاتِهَا.

وَ«فَصُلِّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ: أَكْلَةَ السَّحْرِ»<sup>(٢)</sup>.

فَهَذَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي فَرَطَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ!! مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ: «أَنَّ الْأُمَّةَ مَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ»<sup>(٣)</sup>. فَهَذَا يَنْسِرِحُ عَلَى مَجْمُوعِ الْأُمَّةِ.

فَاللَّهُمَّ سَلِّمْنَا رَمَضَانَ، وَسَلِّمْنَا إِلَى رَمَضَانَ، وَاللَّهُمَّ سَلِّمْنَا لَنَا رَمَضَانَ، وَتَسَلِّمْنَا مِنْ رَمَضَانَ يَا كَرِيمُ يَا رَحْمَنُ.

إِنَّ الْعَجَبَ -عِبَادَ اللَّهِ!- أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الشَّهْرُ -الَّذِي هُوَ لِتَحْصِيلِ الطَّاعَةِ؛ مِنْ أَجْلِ تَحْصِيلِ الرُّضْوَانِ- مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجْعَلَ تَحْصِيلًا لِلْسِّيَّئَاتِ، وَتَكْثِيرًا لِلْآثَامِ وَالْأَوْزَارِ؛ بِإِطْلَاقِ الْبَصَرِ إِلَى الْمُحَرَّمَاتِ، وَبِالْعُكُوفِ عَلَيْهَا فِي الْأَمْسَاءِ وَالْأَصْبَاحِ وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ!!

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١/ ٦٢٣، رقم (١٠٧٨).

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٤/ ١٩٨، رقم (١٩٥٧)، ومسلم في «الصحيح»: ٢/ ٧٧١، رقم (١٠٩٨)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ».

(٢) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ٢/ ٧٧٠، رقم (١٠٩٦)، من حديث: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٤/ ١٩٨، رقم (١٩٥٧)، ومسلم في «الصحيح»: ٢/ ٧٧١، رقم (١٠٩٨)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ».

مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجْعَلَ الشَّهْرُ - الَّذِي تُفْطَمُ فِيهِ النَّفْسُ عَنْ شَهَوَاتِهَا -  
مُسْتَرَاحًا لِلرُّتْعِ فِي لَذِيذِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَحُلُوِّ الْمَنَامِ، كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا أَبَاحَ اللَّهُ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مَقْصِدًا فِي شَهْرِ الصِّيَامِ.

يُنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَفْعَلَ الْخَيْرَ، وَلَا نَجْعَلَ الصَّوْمَ تَكَاةً مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِ خَبَائِثِ  
النَّفْسِ.

الصَّائِمُ مُنْكَسِرٌ لِلَّهِ، خَاضِعٌ بِتَقْوَاهُ لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ الَّذِي أَمَرَهُ بِأَنْ يَكُونَ فِي  
سَكِينَةٍ وَدَعَا، وَأَنْ يُقَدَّمَ الْمَعْرُوفَ، وَأَنْ يَتَّعَدَ عَنْ جَمِيعِ الْمُنْكَرَاتِ.

فَيُنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَتَأَمَّلَ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي هَذَا الْمَوْسِمِ الْعَظِيمِ فِي أَحْوَالِنَا، وَأَنْ  
نَقِفَ عَلَى رَأْسِ طَرِيقِنَا؛ لِكَيْ نُرَاجِعَ مَا مَرَّ مِنْ أَعْمَارِنَا، لِكَيْ نَنْظُرَ فِيهَا مَرًّا - مُنْذُ  
الْإِحْتِلَامِ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ - نَظْرَةً فَاحِصَةً مُتَأَمِّلَةً وَاعِيَةً ثَاقِبَةً، وَأَنْ يَجْتَهِدَ الْإِنْسَانُ  
فِي بَيَانِ مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ، وَفِي النَّظْرِ فِي تَقْوِيمِ وَتَثْمِينِ نَفْسِهِ.

أَيْنَ أَنْتَ مِنْ أَخْلَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟!!

وَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْخُضُوعِ لِدِينِ رَبِّكَ بِأَحْكَامِهِ وَشَرِيعَتِهِ؟!!



اتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَفِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ رَبِّكَ وَأَخْلِصْ،  
وَصَفِّ؛ حَتَّى يُصَفِّيَ لَكَ، وَلَا تُخَلِّطْ؛ حَتَّى لَا يُخَلِّطَ عَلَيْكَ، وَاللَّهُ يَرَعَاكَ،  
وَبِكَلَاءَتِهِ يَتَوَلَّىكَ، وَهُوَ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى الْبَشِيرِ النَّذِيرِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ (\*).



(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَلَى أَبْوَابِ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣١هـ | ٦-٨-٢٠١٠م.



الفهرس

٣	.....المُقَدِّمَةُ
٤	.....التَّقْوَى ثَمَرَةُ الصِّيَامِ
٨	.....شَهْرُ الْقُرْآنِ وَالْبَرَكَاتِ وَالْغُفْرَانِ
١٦	.....اسْتِقْبَالُ شَهْرِ رَمَضَانَ
١٨	.....اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالْأَمَلِ وَالرَّجَاءِ
٢٠	.....اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالْمُسَارَعَةِ إِلَى الْجُودِ وَالْعَطَاءِ
٢٧	.....اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالْبُعْدِ عَنِ الْمَشَاحِنَاتِ
٣٢	.....اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ
٣٩	.....اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِحُسْنِ الْإِسْتِعْدَادِ

